

المعتبرة **فعلت** وابن الملكة يقول والمخالفين . وقاضي خان شارح لمحقق
بالجماع الاكبر والبسطين . ان ذا هو الصحيح دون من . لذا اتبع استنصارا محررا
من عارف مدق بين الوري . علمانية ذوي القوي مع ضعيفه . ولا حظا الطوا العافية
لذي الفرض حالة اضطجاعي . مكابذ مع شدة او جاحي . فاشكر فضل مالكم ميمون
بمنه بغرضه والسنة . ثم الصلاة والسلام ابدا . تخصص له المصطف محمد

فايدة مناسبة نظمه بقولي

- احكام شرع با موراربعة • ثابته معلومة متبعة •
- فان يصف طلابها المدة • قبل مات فاستناد عند •
- ثم اقتصار بالمات قالا • يعنى بفضله تعالى •
- منقلب عن برة ولم يبر • مبين بحضنها اذا استمر •

علم بان الاحكام تثبت باربعة طرق بطريق الاستناد والاقتصار

والتبيين والانقلاب **فصورة الاول** علي مذهب الامام **وصورة الثاني**

علي مذهبها ما تقدم **والثالث** التبيين فيما اذا قال لها اذا حضرت

فانت طالق فترات الدم لا يقع فان استمر ثلاثة ايام وقع من حين رات

والرابع الانقلاب اليمين موجبة للبر فاذا احتث فيها انقلبت موجبة

للكفارة انتهى **وقد** اطلعني الله تعالى بفضله علي بهذا التحرير وقد

كان خفيا علينا اذ لم نسمع غير ذلك التقرير ولم اجد كتابا وكيف يصل اليها

الفقيه حتى وجدت نسختين من شرح التحرير ووجدت نسختين من

شرح الفخر المارديني ملن الصدر سليمان رحمهم الله واصله تاريخها

ثامن عشرين رجب سنة اربع وسبعين وسبع فائة والثانية تاريخها


اثنين وسبعين وسبع فاية وذلك ببركة الامام الاعظم وهدى النبي

صلى الله عليه وسلم وكان انتهاء التأليف باواخر ربيع الاول سنة اربع

وستين والى وكان الفراغ من كتابة هذه الرسالة اللطيفة عشية يوم الاثنين

الموافق ١٤ في شهر جمادى الثانية احد شهر عام السادس عشر بعد الثلاثين

والالف من هجرة سيدنا محمد صلى الله تعالى عليه وعلى اله واصحابه ثم



Copyright © King University